

## رياسة الجمهورية

ديوان كبير الأمانة

احتفل رسمياً في الساعة الثانية عشرة والنصف من بعد ظهر يوم الأحد ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد رجب عبد المجيد ، ليقدّم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً لجمهورية العراق لدى الجمهورية العربية المتحدة ، وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبة السيد محمد عادل مراد ، أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري وراكبي الموتوسيكل وتبعها سيارتان أخرىان تحملان السادة أعضاء السفارة ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى النشيد الوطني لجمهورية العراق ثم النشيد الوطني للجمهورية العربية المتحدة ، وبعد أن قدم سعادته أوراق اعتماده قابله السيد رئيس الجمهورية بمقابلة خاصة عاد بعدها سعادته بموكبه الحافل مودعاً بمثل ما استقبل به من مراسم الحفاوة والتكريم .

وقد حضر هذا الاحتفال السيد وزير الخارجية والسيد الفريق أول كبير الأمانة ، والسيد كبير الأمانة .

واحتفل رسمياً في الساعة الواحدة وعشر دقائق من بعد ظهر يوم الأحد ٣١ يناير سنة ١٩٦٥ برئاسة الجمهورية بالقبة باستقبال سعادة السيد لي شان سون ليقدّم إلى السيد رئيس الجمهورية أوراق اعتماده سفيراً فوق العادة ومفوضاً لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية لدى الجمهورية العربية المتحدة . وقد حضر سعادته إلى رئاسة الجمهورية وبصحبة السيد نيل فتح الباب ، أمين رئاسة الجمهورية في سيارة يرافقها تسعة من رجال الحرس الجمهوري وراكبي الموتوسيكل وتبعها سيارتان أخرىان تحملان السادة أعضاء السفارة ، وقد أدى التحية لسعادته عند وصوله إلى رئاسة الجمهورية حرس شرف من الحرس الجمهوري وصدحت الموسيقى النشيد الوطني لجمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ثم النشيد الوطني للجمهورية العربية المتحدة ، وبعد أن قدم سعادته

## قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٢٢١ لسنة ١٩٦٥

بدعوة الناخبين إلى الاستفتاء على رئاسة الجمهورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المواد ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٨ من الدستور المعدن في ٢٣ مارس سنة ١٩٦٤ ؛

وعلى القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ، والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٣٤ لسنة ١٩٦٢ بوقف مباشرة الحقوق السياسية لبعض الأشخاص ؛

قرر :

مادة ١ - الناخبون المقيّدون أسماءهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ المشار إليه ، مدعوون للاجتماع في مقار بلجان الاستفتاء الفرعية المختصة وذلك لإبداء الرأي في الاستفتاء على رياسة الجمهورية .

مادة ٢ - تجرى عملية الاستفتاء المشار إليها في يوم الاثنين الموافق ١٥ مارس سنة ١٩٦٥ وتبدأ في الساعة الثامنة صباحاً وتنتهي في الساعة الخامسة مساءً بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر .

مادة ٣ - على وزير الداخلية تنفيذ هذا القرار، ويحمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية ما

صدر برياسة الجمهورية في ٢٨ رمضان سنة ١٣٨٤ (٢٠ يناير سنة ١٩٦٥)

جمال عبد الناصر